بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ، وأصلي وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين أما بعد:

فقد اتصل بي عدد من إخواني طلبة العلم ، وزارني عدد آخر ، أكثر من مرة ، يسألون عن جملة من المسائل المتعلقة بهذا الشهر ، فأجيب بما يظهر لي ، فطلب مني إخواني البيان عبر وسائل التواصل الاجتماعي ، حتى تنتشر الفائدة فاعتذرت لانشغالي بأمور خاصة ، فألحوا في الطلب ،

فقلت : هذه المسائل هي ضمن بحثي: (**البرهان لمن أراد أن يعبد الرحمن**) ، فإذا خرج إن شاء الله ستقفون على الكلام ، فطلبوا البيان حتى ولو باختصار ، إلى حين يخرج البرهان ، فرأيت أن ما يقوله إخواني حق ، فما أدري أيرى البرهان النور أم لا؟ وما أدري أعيش إلى ذلك اليوم أم لا؟ ، وها هو ذا تحقيق النيل أكثر من عشرين سنة ، وهو لم يخرج حتى الآن ، والإخوة بالانتظار وأنا أمنيهم بخروجه ، وبعد المشاورة والمراجعة للنفس ، رأيت أن أشارك ببحث صغير، فأجريت اتصالاتي وتواصلي بالداخل والخارج لتثبت وزيادة البيان ، والحق أني كنت قبل أزهد في المشاركة في هذه الوسائل ؛ لأني لا أجد من يقوم على هذه البحوث ، أما الآن فجزى الله خيرا ابني عزيزا أبا حسام ، على ما يقوم به من جهد في نشر الدروس المحاضرات ، وأسأل الله المزيد من فضله ، وهذه البحوث هي:

١ – الزيادة على لإحدى عشر ركعة في قيام الليل.

٢ – هل صلى النبي في قيام الليل أربعا أربعا متصلة؟

٣- هل صح عن النبي القنوت في قيام الليل؟

٤- ما حكم التخفيف في قيام الليل لمن صلى بالناس جماعة؟.

وحتى لا تطول هذه البحوث ويسأم الإخوة من قراءتها اختصرتها ، وبذات المبحث الأول ففيه بحث خاص للعلامة ابن عثيمين في هذه المسألة سأنشره مستقلا ، وأحب من جميع إخواني قراءته فهو نفيس ، وإنما زدت في بحثي بعض النقول بما يناسب الحال والمقام .

المسألة الأولى- هل ثبت عن النبي ﷺ الزيادة عن إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة في قيام الليل؟ .

الجواب لم يثبت عن النبي ﷺ والدليل ما روته عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، أنها سئلت كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان؟ قالت: ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة. رواه البخاري(٣٥٦٩)،ومسلم(٧٣٨)

وهذا دليل صريح في عدم ثبوت الزيادة عن النبي ﷺ ، وإذا كان هذا هو الثابت في الصحيحين وغيرهما ، والنبي ﷺ يقول: صلوا كما رأيتموني أصلي . عن مالك بن الحويرث في البخاري (٦٣١)

قال العلامة ابن عثيمين: والذي صح عنه ما روته عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنه كان لا يزيد على إحدى عشرة ركعة. فقد سئلت: كيف كانت صلاة النبي ﷺ في رمضان؟ فقالت: كان لا يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة . **وهذا نص صريح** من عائشة، وهي من أعلم الناس به فيما يفعله ليلا. الشرح الممتع(٤/ ٥٢) الصوتي

وقال أيضا: كم عدد هذه الركعات؟ الصحيح أن العدد إما ثلاث عشرة ركعة أو إحدى عشرة ركعة ؛ لأن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها سئلت كيف كانت صلاة النبي صلى الله عليه وعلى

آله وسلم في رمضان فقالت ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة وهذا نص صريح. التعليقات على الكافي(١/ ٤٤٣)

فالسؤال المطروح لكل مسلم عموما أو إمام أو حافظ قرآن أو طالب علم أو محب لسنة رسول الله ﷺ خصوصا ما الذي يجعلك تترك هذا الهدي النبوي؟ ، والسنة الثابتة ؟، وتعمل بغيرها و النبي ﷺ يقول: صلوا كما رأيتموني أصلي . عن مالك بن الحويرث في البخاري(٦٣١)

ويقول ﷺ : من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد .عن عائشة في مسلم(١٧١٨)

ويقول: من رغب عن سنتي فليس مني .عن أنس في البخاري(٥٠٦٣) ، ومسلم(١٤٠١)

ويقول : ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون مالا يفعلون، ويفعلون مالا يؤمرون. عن ابن مسعود رواه مسلم(٥٠)

فمثل هذه الأدلة ألا تجعل عندنا تمسكًا بهدية وإقتداء بسنته ، وتحرز عن مخالفته ، هذا هو الظن بالمسلم عموما ، وبالمتمسك بسنته خصوصا ، والتوفيق بيد الله.

ومن يرى الزيادة يحتج بأمور :

١- أنه قد ثبت عن النبي ﷺ عشرين ركعة
٢- أنه قد أُجمع على جواز الزيادة
٣- أنه قد فعله بعض الصحابة

٤- لم ينكر ذلك إلا الشيخ الألباني

٥- أن النبي ﷺ لم يمنع الزيادة على الإحدى عشرة ، والأمر فيه سعة.

٦- إنه لم يقل أحد أنها بدعة

٧- أن النبي ﷺ كان يجتهد في العشر الآواخر ما لا يجتهد في غيرها ، وعلى هذا هذا مسوغ للزيادة

٨- أن صلاة التراويح غير صلاة التهجد ، وإذا كانت هذه غير هذه فكل صلاة لها عدد من الركعات ، وهذ يدل على أنها أكثر من الإحدى عشر ركعة

والجواب عن هذه الحجج:

١-قولهم أنه ثبت عن النبي ﷺ العشرين ركعة ، أقول لم يثبت ذلك.

قال السيوطي: وبعدُ، فقد سئلت مرات: هل صلى النبي ﷺ التراويح وهي العشرون ركعة المعهودة الآن؟ وأنا أجيب بلا، ولا يُقنعُ مني بذلك، فأردت تحرير القول فيها، فأقول: الذي وردت به الأحاديث الصحيحة والحسان والضعيفة الأمر بقيام رمضان، والترغيب فيه من غير تخصيص بعدد، ولم يثبت أنه ﷺ صلى عشرين ركعة. الحاوي(٢/ ٧٢)

وقال أيضا : هذا الحديث ضعيف جدا لا تقوم به حجة.الحاوي للفتاوي(٢/ ٧٢)

وقال الزركشي: دعوى أن النبي ﷺ صلى بهم في تلك الليلة عشرين ركعة لم يصح، بل الثابت في الصحيح الصلاة من غير ذكر العدد. الخادم

وقال أيضا: فالحاصل أن العشرين ركعة لم تثبت من فعله ﷺ.كما في المصابيح للسيوطي

وسئل الهيتمي نفع الله به هل صح أو ورد أنه ﷺ صلى التراويح عشرين ركعة؟.

فأجاب بقوله: لم يصح ذلك بل الأمر بقيام رمضان والترغيب فيه من غير ذكر عدد...، وأما ما ورد من طرق أنه ﷺ كان يصلي في رمضان عشرين ركعة والوتر ، وفي رواية زيادة (في غير جماعة) فهو شديد الضعف اشتد كلام الأئمة في أحد رواته تجريحا وذما ومنه أنه يروى في الموضوعات كحديث ما هلكت أمة إلا في إدار ولا تقوم الساعة إلا في إدار وأن حديثه هذا الذي في التراويح من جملة مناكيره.. الفتاوى الفقهية الكبرى(١/ ١٩٤)

وقال الصنعاني: وأما الكمية وهي جعلها عشرين ركعة فليس فيه حديث مرفوع إلا ما رواه عبد بن حميد والطبراني من طريق أبي شيبة إبراهيم بن عثمان عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس «أن رسول الله ﷺ كان يصلي في رمضان عشرين ركعة، والوتر».قال في سبل الرشاد أبو شيبة ضعفه أحمد وابن معين، والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم وكذبه شعبة وقال ابن معين: ليس بثقة وعد هذا الحديث من منكراته. سبل السلام(١/ ٣٤٥)

وقال الزيلعي: أحاديث العشرين ركعة: روى ابن أبي شيبة في "مصنفه". والطبراني في "معجمه"، وعنه البيهقي من حديث إبراهيم بن عثمان أبي شيبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يصلي في رمضان عشرين ركعة، سوى الوتر، انتهى ، وهو معلول، بأبي شيبة إبراهيم بن عثمان، جد الإمام أبي بكر بن أبي شيبة، وهو متفق على ضعفه، ولينه ابن عدي في "الكامل".نصب الراية(٢/ ١٥٣)

وقال ابن عثيمين: ما روى أبو بكر عبد العزيز في «الشافي» عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يصلي في شهر رمضان عشرين ركعة ، لكن هذا الحديث ضعيف لا يصح عن النبي ﷺ. الشرح الممتع (٤/ ٥٢) الصوتي

وقال أيضا: فإن قال قائل: قد ذكر عن عمر أنه أمر أبي بن كعب أن يصلي بالناس بثلاث وعشرين ركعة؟.

قلنا: هذا أيضا ليس بصحيح، وإنما روى يزيد بن رومان قال: كان الناس يصلون في عهد عمر في رمضان ثلاثا وعشرين ركعة» ويزيد بن رومان لم يدرك عهد عمر، فيكون في الحديث انقطاع. ثم الحديث ليس فيه نص على أن عمر اطلع على ذلك فأقره، ولا يرد على هذا أن ما فعل في عهد النبي ﷺ ولم ينكره فإنه يكون مرفوعا حكما؛ لأن الرسول ﷺ إن كان علمه فقد أقره، وإن لم يكن علمه فقد أقره الله تعالى، ولكن روى مالك في «الموطأ» بإسناد من أصح الأسانيد أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمر تميما الداري وأبي بن كعب أن يقوما بالناس بإحدى عشرة ركعة . **وهذا نص صريح** ، وأمرٌ من عمر رضي الله عنه، وهو اللائق به رضي الله عنه، لأنه من أشد الناس تمسكا بالسنة، وإذا كان الرسول ﷺ لم يزد على إحدى عشرة ركعة، فإننا نعتقد بأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سوف يتمسك بهذا العدد ، وعلى هذا؛ فيكون الصحيح في هذه المسألة: أن السنة في التراويح أن تكون إحدى عشرة ركعة. الشرح الممتع(٤/ ٥٢)الصوتي

وقال أيضا: وأما سنة عمر ففيها خلاف فروى مالك عن السائب بن يزيد أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمر أبي بن كعب وتميماً الداري أن يصليا بالناس إحدى عشرة ركعة وهذا ثابت

بأصح إسناد ثم إنه اللائق بعمر رضي الله عنه لأنه هدي النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأما ما ذكره المؤلف أنه جمعهم على أبي بن كعب وكان يصلي بهم عشرين ركعة ففي ثبوته نظر لكن يزيد بن رومان ، قال: كان الناس يقومون في عهد عمر بثلاث وعشرين ركعة ، وهذا مضاف إلى عهد عمر ، واللفظ الأول الذي ذكرته لكم مضاف إلى قول عمر وما أضيف إلى قوله أقوى مما أضيف إلى عهده ؛ لأن ما فعل في عهد الصحابي فليس بحجة ، ولا ينسب إلى الصحابي يعني ليس بحجة منسوباً إلى الصحابي إلا أن نعلم أنه اطلع عليه ، وعلى هذا فلا يمكن أن نقدم ما فعله الناس في عهده على ما أمر به هو نفسه فالصواب أنها ثلاث عشرة أو إحدى عشرة ركعة هذا هو الصواب. التعليقات على الكافي(١/ ٤٤٣)

٢-أنه قد أُجمع على جواز الزيادة .

ولا أدري أين هذا الإجماع المدعى ؟! ولن انتظر الجواب حتى لا يطول الانتظار ، وسأتبرع بأقصى ما وقفت عليه في ذلك ، وإن بقى شي فليفدني مدعيه .

قال ابن قدامة: وروى مالك، عن يزيد بن رومان، قال: كان الناس يقومون في زمن عمر في رمضان بثلاث وعشرين ركعة ، وعن علي، أنه أمر رجلا يصلي بهم في رمضان عشرين ركعة. **وهذا كالإجماع**، فأما ما رواه صالح، فإن صالحا ضعيف، ثم لا ندري من الناس الذين أخبر عنهم. المغني(٢/ ١٢٣)

أجاب ابن قدامة عن الأولى ، والجواب عن الثاني: أن ما روي عن السائب فهو ضعيف ، والثابت عن مالك إحدى عشر .كما في الموطأ(١/ ١١٥):عن محمد بن يوسف، عن السائب بن

يزيد، أنه قال: أمر عمر بن الخطاب أبي بن كعب وتميما الداري أن يقوما للناس بإحدى عشرة ركعة قال: وقد كان القارئ يقرأ بالمئين، حتى كنا نعتمد على العصي من طول القيام، وما كنا ننصرف إلا في فروع الفجر.

فهذا عمر وأبي من المخالفين لهذا الإجماع ؟! فكيف يقال إجماع؟!!.

وقال المباركفوري: قد ادعى بعض الناس أنه قد وقع الإجماع على عشرين ركعة في عهد عمر رضي الله عنه واستقر الأمر على ذلك في الأمصار

قلت(القائل العلامة المباركفوري): دعوى على عشرين ركعة واستقرار الأمر على ذلك في الأمصار **باطلة جدا كيف وقد عرفت في كلام العيني رحمه الله أن في هذا أقوالا كثيرة ....فأين الإجماع على عشرين ركعة ، وأين الاستقرار على ذلك في الأمصار ؟!**

وقال أحمد: روي في هذا ألوان، أي أنواع من الروايات (لم يقض) أي لم يحكم أحمد. تحفة الأحوذي(٣/ ٥٣١)

وقال العلامة ابن عثيمين: : إن المسلمين لم يزالوا على الثلاث والعشرين من عهد الصحابة إلى زماننا هذا، فيكون إجماعا، فالجواب: ليس الأمر كذلك، فالخلاف موجود بين المسلمين منذ عصر الصحابة إلى اليوم، وقد ذكر في فتح الباري الخلاف. الفتاوى(١٤/ ٢٥٣)

٣-أما دعوى أنه فعله بعض الصحابة

فأقول : من يدعي ذلك يثبت بالسند الصحيح عن أحد منهم[١] ، ولن يجد ذلك ، ولو سلمنا لك يا أخي فالنبي ﷺ يقول: صلوا كما رأيتموني أصلى ، يأمرك نبيك بالصلاة مثل ما صلى ثم

---

(١) ومعلوم عن صحابة رسول الله ﷺ أنهم كانوا يتابعونه ، ويقتدون به ، خلع نعله فخلوا نعالهم ، كان يصلي إلى بيت المقدس فاستدار إلى الكعبة ، فاستداروا معه في الحال ، وغير ذلك مما هو معروف عنهم في متابعته ، وهل يَظنُ أحد أن يأتوا في شيء قد علم عنه مداومته ، وحرصه على الاقتصار عليه أن يزيدوا على ما جاء به هذا سوء ظن بهم ، وعلى العموم جاء عن ثلاثة من الصحابة أنهم صلوا عشرين:

١-عمر وقد تقدم معك أنه لم يثبت عنه بكلام أهل العلم.

٢-علي رواه البيهقي(٢/ ٤٩٧):أخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه الدينورى حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق السنى أخبرنا أحمد بن عبد الله البزاز حدثنا سعدان بن يزيد حدثنا الحكم بن مروان السلمى أخبرنا الحسن بن صالح عن أبى سعد البقال عن أبى الحسناء : أن على بن أبى طالب رضى الله عنه أمر رجلا أن يصلى بالناس خمس ترويحات عشرين ركعة.قال البيهقي عقبه: وفى هذا الإسناد ضعف والله أعلم.

أقول: بل ضعيف جدا ، أبو سعد البقال هو سعيد بن المرزبان ، تركه الفلاس، وقال ابن معين: لا يكتب حديثه ، وقال أبو زرعة: صدوق مدلس، وقال البخاري: منكر الحديث.كما في الميزان(٢/ ١٥٨)

وأبو الحسناء ، قال الذهبي: لا يعرف. الميزان(٤/ ٥١٥)، وقال ابن حجر: مجهول. اللسان(٥٤٥٠)

وللحديث طريق أخرى ، فيها حماد بن شعيب وهو ضعيف جدا.

٣-ابن مسعود رواه ابن نصر في قيام الليل(ص٢٢١)عن زيد بن وهب رحمه الله قال: كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يصلي بنا في شهر رمضان فينصرف وعليه ليل قال الأعمش: «كان يصلي عشرين ركعة ويوتر بثلاث.قال المباركفوري: هذا أيضا منقطع فإن الأعمش لم يدرك ابن مسعود. التحفة(٣/ ٥٢٣)

ولم يصح عنهم ولا عن غيرهم ، ومن يدعي غير ذلك يثبت بالسند الصحيح عنهم.

تترك صلاته وتصلى مثل ما صلى فلان أو علان ؟ فأي عذر لك ، وأي مصلحة في ذلك ؟!.

فأين المتابعة لهدية وهو القائل: خير الهدي هدي محمد .

٤-وقولهم لم يُنكر ذلك إلا الشيخ الألباني رحمه الله

الله المستعان الله المستعان ، وهذا دلالة على أن قائل ذلك لم يبحث المسألة جيدا ، ولم يقرأ رسالة الشيخ صلاة التراويح. وإلا لو قرأها لم يقل هذه المقولة:وإليك البيان:

قال الجوري وهو أحد أئمة الشافعية : عن مالك أنه قال: الذي جمع عليه الناس عمر بن الخطاب أحب إلي، وهو إحدى عشرة ركعة، وهي صلاة رسول الله ﷺ، قيل له: إحدى عشرة ركعة بالوتر؟ قال: نعم [٢] وثلاث عشرة قريب، قال: **ولا أدري من أين أُحدث هذا الركوع الكثير؟**. المصابيح في صلاة التراويح(١/ ٧٢)

---

(٢) تنبيه: قال ابن عبد البر: هكذا قال مالك في هذا الحديث إحدى عشرة ركعة) وغير مالك يخالفه فيقول في موضع إحدى عشرة ركعة (إحدى وعشرين) ولا أعلم أحدا قال في هذا الحديث إحدى عشرة ركعة غير مالك والله أعلم

إلا أنه يحتمل أن يكون القيام في أول ما عمل به عمر بإحدى عشرة ركعة ثم خفف عليهم طول القيام ونقلهم إلى إحدى وعشرين ركعة يخففون فيها القراءة ويزيدون في الركوع والسجود إلا أن الأغلب عندي في إحدى عشرة ركعة الوهم والله أعلم. الاستذكار(٢/ ٦٨)

أقول: قد رد عليه الزرقاني وهو مالكي مثله حتى تبرأ عهدتنا من التعصب ، فقال: ولا وهم مع أن الجمع بالاحتمال الذي ذكره قريب ، وبه جمع البيهقي أيضا

وقوله إن مالكا انفرد به ليس كما قال فقد رواه سعيد بن منصور من وجه آخر عن محمد بن يوسف فقال إحدى عشرة كما قال مالك. شرح الموطأ (١/ ٣٤١)

وأقول سبقه إلى هذا الإنكار ابن الملقن على ابن عبد البر ، وإنما قدمت الزرقاني ؛ لأنه مالكي ، حتى لا يقال في ابن الملقن هذا متعصب على المالكية ، قال ابن الملقن: وأما ابن عبد البر فجعل رواية:(إحدى عشرة) وهما، فقال: لا أعلم أحدا قال فيه إحدى عشرة غير مالك.

قلت(القائل هو ابن الملقن): رواه سعيد بن منصور، عن عبد العزيز الدراوردي، عن محمد بن يوسف – شيخ مالك – فقد تظافر مالك وعبد العزيز الدراوردي على ذلك. البدر المنير (٤/ ٣٥١)

وقال المباركفوري: قلت قول ابن عبد البر إن الأغلب عندي أن قوله: إحدى عشرة ، وهم باطل جدا ، قال الزرقاني في شرح الموطأ بعد ذكر قول ابن عبد البر هذا ما لفظه ولا وهم ، وقوله :إن مالكا انفرد به ليس كما قال فقد رواه سعيد بن منصور من وجه آخر عن محمد بن يوسف فقال إحدى عشرة كما قال مالك. انتهى كلام الزرقاني

وقال النيموي في آثار السنن: ما قاله ابن عبد البر من وهم مالك فغلط جدا ؛ لأن مالكا قد تابعه عبد العزيز بن محمد عند سعيد بن منصور في سننه ويحيى بن سعيد القطان عند أبي بكر بن أبي شيبة في مصنفه كلاهما عن محمد بن يوسف ، وقالا إحدى عشرة كما رواه مالك عن محمد بن يوسف

وأخرج محمد بن نصر المروزي في قيام الليل من طريق محمد بن إسحاق حدثني محمد بن يوسف عن جده السائب بن يزيد قال كنا نصلي في زمن عمر رضي الله عنه في رمضان ثلاث عشرة ركعة

قال النيموي: هذا قريب مما رواه مالك عن محمد بن يوسف أي مع الركعتين بعد العشاء. انتهى كلام النيموي.

قلت: فلما ثبت أن الإمام مالكا لم ينفرد بقوله إحدى عشرة بل تابعه عليه عبد العزيز بن محمد وهو ثقة ويحيى بن سعيد القطان إمام الجرح والتعديل ، قال الحافظ في التقريب ثقة متقن حافظ إمام.

ظهر لك حق الظهور أن قول ابن عبد البر أن الأغلب أن قوله: إحدى عشرة ، وهم ليس بصحيح بل لو تدبرت ظهر لك أن الأمر على خلاف ما قال ابن عبد البر أعني أن الأغلب أن قول غير مالك في هذا الأثر

هذا مالك إمام دار الهجرة ، ومن أئمة التابعين ، والناقل إمام من أئمة الشافعية.

قال ابن العربي: والصحيح أن يصلى احدى عشر ركعة صلاة النبي عليه السلام وقيامه ، فأما غير ذلك من الاعداد فلا أصل له ولا حد فيه فاذا لم يكن بد من الحد فما كان النبي عليه السلام يصلى مازاد النبي عليه السلام في رمضان ولا في غيره على إحدى عشر ركعة وهذه الصلاة هي قيام الليل **فوجب أن يقتدى فيها بالنبى عليه السلام**. العارضة(٤/ ١٩)

قال العلامة الصنعاني: إذا عرفت هذا علمت أنه ليس في العشرين رواية مرفوعة بل يأتي حديث عائشة المتفق عليه قريبا أنه – صلى الله عليه وآله وسلم – ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة فعرفت من هذا كله أن صلاة التراويح على هذا الأسلوب الذي اتفق عليه الأكثر بدعة. سبل السلام(٢/ ٢٦)

قال العلامة المباركفوري: فهذا الحديث الصحيح نص صريح في أن رسول الله ﷺ ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة.تحفة الأحوذي(٣/ ٥٢٣)

وقال أيضا: القول الراجح المختار الأقوى من حيث الدليل هو هذا القول الأخير الذي اختاره مالك لنفسه أعني إحدى عشرة ركعة، وهو الثابت عن رسول الله ﷺ بالسند الصحيح، بها أمر

إحدى وعشرون كما في رواية عبد الرزاق وهم فإنه قد انفرد هو بإخراج هذا الأثر بهذا اللفظ ولم يخرجه به أحد غيره فيما أعلم ، وعبد الرزاق وإن كان ثقة حافظا لكنه قد عمي في آخر عمره فتغيركما صرح به الحافظ في التقريب.

وأما الإمام مالك فقال الحافظ في التقريب إمام دار الهجرة رأس المتقنين وكبير المثبتين حتى قال البخاري أصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر. انتهى

عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، وأما الأقوال الباقية فلم يثبت واحد منها عن رسول الله ﷺ بسند صحيح ، ولا ثبت الأمر به عن أحد من الخلفاء الراشدين بسند صحيح خال عن الكلام. التحفة(٣/ ٥٢٣)

فهؤلاء أربعة من أهل العلم من بلدان مختلفة ، ومن أزمنة مختلفة ، ومن مذاهب مختلفة يرون الاقتصار على ما جاء عن النبي ﷺ ، ولا يرون الزيادة على ذلك ، فهل أحد من إخواننا يقول إن أحدا منهم قبل الشيخ الألباني ؟؟!.

وهذا العلامة ابن عثيمين يقول: وحديث عائشة يوحي بشدة لهجته بشيء من إنكار الزيادة على هذا العدد. الفتاوى(١٤/ ٢٤٧)

٥-أن النبي ص لم يمنع الزيادة على الإحدى عشرة ركعة ، والأمر فيه سعة.

قال العلامة ابن عثيمين: فإن قيل: إن النبي ﷺ اقتصر على هذه الركعات ولم يمنع الزيادة عليها، وزيادة الركعات خير وثواب.

فالجواب: أنه إما أن يكون الخير في الاقتصار على هذه الركعات؛ لأنه هدي النبي ﷺ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، فإن كان الخير في الاقتصار عليها كان الاقتصار عليها أولى، وإما أن يكون الخير في الزيادة، وحينئذ يكون النبي ﷺ متقاصرا عن فعل الخير وراضيا بالمفضول عن الفاضل مع عدم البيان لأمته ، وهذا شيء مستحيل. الفتاوى(١٤/ ٢٥٣)

وقال العلامة الألباني: إن عدد ركعات قيام اليل إنما هو إحدى عشرة ركعة بالنص الصحيح من فعل رسول الله ﷺ ، وإذا تأملنا فيه يظهر لنا بوضوح أنه ﷺ استمر على هذا العدد طيلة حياته

لا يزيد عليه سواء ذلك في رمضان أو في غيره فإذا استحضرنا في أذهاننا أن السنن الرواتب وغيرها كصلاة الاستسقاء والكسوف التزم النبي ﷺ أيضا فيها جميعا عددا معينا من الركعات وكان هذا الالتزام دليلا مسلما عند العلماء على أنه لا يجوز الزيادة عليها فكذلك صلاة التراويح لا يجوز الزيادة فيها على العدد المسنون لاشتراكها مع الصلوات المذكورات في التزامه ﷺ عددا معينا فيها ، لا يزيد عليه فمن ادعى الفرق **فعليه الدليل ودون ذلك خرط القتاد.**

وليست صلاة التراويح من النوافل المطلقة حتى يكون للمصلي الخيار في أن يصليها بأي عدد شاء بل هي سنة مؤكدة تشبه الفرائض من حيث إنها تشرع مع الجماعة كما قالت الشافعية فهي من هذه الحيثية أولى بأن لا يزاد عليها من السنن الرواتب ، ولهذا منعوا من جمع أربع ركعات من التراويح في تسليمة واحدة ظنا منهم أنهم لم ترد واحتجوا (بأن التراويح أشبهت الفرض بطلب الجماعة فلا تغير عما ورد فيها) ، فتأمل كيف منعوا من وصلِ ركعتين بركعتين كل منهما وارد لأن في الوصل – عندهم – تغييرا لما ورد فيها من الفصل.

أفلا يحق لنا حينئذ أن نمنع بهذه الحجة ذاتها من زيادة عشر ركعات لا أصل لها في السنة الصحيحة البتة؟ اللهم بلى بل هذا بالمنع أولى وأحرى فهل من مدكر؟.

على أنه لو اعتبرنا صلاة التراويح نفلا مطلقا لم يحدده الشارع بعدد معين لم يجز لنا أن نلتزم نحن فيها عددا لا نجاوزه لما ثبت في الأصول: أنه لا يسوغ التزام صفة لم ترد عنه ﷺ في عبادة من العبادات. صلاة التراويح(ص٢٢)

وأقول: الأصل في العبادات التوقف ، حتى يرد الدليل ، ولم يرد دليل يدل على الزيادة ، لا عنه ولا عن صحابته الكرام.

٦-لم يقل أحد إن الزيادة بدعة .

وما أن تقول لأحدهم لم يثبت الفعل الفلاني عن النبي ﷺ إلا وقال : ليس ببدعة ، وكأن القائل ما يترك إلا ما هو بدعة فقط ، فإذا كانت مخالفة جاز عملها عنده.

يا أخي أما يكفيك أن تعرف السنة فتعمل بها؟ ، أما يكفيك الاقتصار عليها؟.

أما يكفيك عموم قول النبي ﷺ : من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد. فتخاف من مخالفته؟

أما يكفيك قوله ﷺ : عليكم بسنتي؟. فتكتفي بها وتقتصر عليها.

وفي هذا الأمر قد صرح الصنعاني فقال: فعرفت من هذا كله أن صلاة التراويح على هذا الأسلوب الذي اتفق عليه الأكثر بدعة.

ونحن يا أخي نتحفظ عن القول بالبدعية من باب قول الله تعالى: وقل لعبادي يقول التي هي أحسن إن الشيطان ينزغ بينهم إن الشيطان كان للإنسان عدوا مبينا.

و إحسانا في الظن بإخواننا أنهم لا يريدون إلا الحق ، لكن ليس معنا ذلك أن نُقِرْ من يجتهد فيخطىء فنسكت على ذلك. خاصة في مثل هذه الأمور الواضحة الجلية.

٧-**العشر الأواخر يجتهد فيها ما لا يجتهد في غيرها** ، وفي الصحيح من حديثها: (كان إذا دخل العشر أحي الليل ، وأيقظ أهله ، وجد وشد المئزر) ، وهذا يدل على أنه كان يزيد في العشر الأخير على عادته، فكيف يجمع بينه وبين حديث الباب؟.

فأجاب العلامة العيني: أن الزيادة في العشر الأخيرة تحمل على التطويل دون الزيادة في العدد..عمدة القارىء(٧/ ٢٠٥)

وقال المباركفوري بعد أن نقل كلام العيني: الأمر كما قال العيني رحمه الله.التحفة (٣/ ٥٢٣)

أقول: فلا زيادة في رمضان ، ولا في غيره ، فمن يخصص أوآخر شهر مضان بالزيادة ما حجته ، وهذه أم المؤمنين رضي الله عنها تقول: ما كان يزيد في رمضان ، ولا في غيرمضان.

ويقول الشيخ ابن عثيمين: ولا فرق في هذا العدد بين أول الشهر وآخره ، وعلى هذا؛ فيكون قيام العشر الأخيرة كالقيام في أول الشهر.الشرح الممتع(٤/ ٥٢)

٨-هل صلاة التراويح غير صلاة التهجد ، وغير صلاة القيام؟.

ظن بعضهم أن صلاة التراويح ، غير صلاة التهجد ، وغير صلاة القيام ، وهذا مسوغ للزيادة على الإحدى عشرة أو الثلاث عشرة ركعة.

فتجد أحدهم يسأل أنتم تصلون تراويح أو تهجد ؟.

وأقول: من صلى تراويح أو صلى تهجد ينبغي أن يعلم أن تعدد المسميات ليس مسوغا للزيادة في عدد ركعات للصلاة التي صلاها النبي ﷺ .

قال الشيخ عبيد الله المباركفوري: اعلم أن التراويح وقيام رمضان ، وصلاة الليل ، وصلاة التهجد في رمضان عبارة عن شيء واحد، واسم لصلاة واحدة، وليس التهجد في رمضان غير التراويح ؛ لأنه لم يثبت من رواية صحيحة ولا ضعيفة أن النبي ﷺ صلى في ليالي رمضان صلاتين إحداهما التراويح، والأخرى التهجد، فالتهجد في غير رمضان هو التراويح في رمضان كما يدل عليه حديث أبي ذر وغيره، وإليه ذهب صاحب فيض الباري حيث قال:... قلت: لا شك في أن التراويح والتهجد صلاة واحدة، لكن تخصيص التهجد بكونه في آخر الليل، فيه عندي كلام، نعم أكثر صلاته ﷺ بالليل كانت في آخره. مرعاة المفاتيح(٤/ ٣١١)(١٣٠٢)

وقال أنور شاه الكشميري: قال عامَّة العلماء: إنَّ التراويحَ وصلاةَ اليل نوعانِ مختلفان. والمختار عندي أنهما واحدٌ وإن اختلفت صفتاهما، كعدم المواظبة على التراويح، وأدائها بالجماعة، وأدائها في أول اللَّيل تارةً وإيصالها إلى السَّحَر أُخرى. بخلاف التهجُّد فإنه كان في آخِر الليل ولم تكن فيه الجماعة. وجَعْلُ اختلافِ الصفات دليلا على اختلاف نوعيهما ليس بجيِّدٍ عندي، بل كانت تلك صلاةً واحدةً، إذا تقدَّمت سُمِّيت باسم التراويح، وإذا تأخَّرت سُمِّيت باسم التهجُّد، ولا بِدْعَ في تسميتها باسمين عند تغايُرِ الوَصْفَين، فإنَّه لا حَجْر في التغاير الاسمي إذا اجتمعت عليه الأُمةُ. وإنَّما يثبُتُ تغايُرُ النَّوْعَيْن إذا ثَبَت عن النبيِّ ﷺ أنه صلى التهجُّدَ مع إقامَتِهِ بالتراويحِ. فيض الباري على صحيح البخاري(٢/ ٥٦٧)

وسئل الشيخ ابن عثيمين: ما الفرق بين التراويح ،وقيام الليل؟

فأجاب – صلاة التراويح هي قيام الليل لكن المسلمون جعلوها في أول الليل ؛ لأنه أسهل على الناس ، من آخر الليل ،والنبي ﷺ لم يقم الليل كله إلا في العشر الأواخر فقد كان يقوم الليل كله أما أول الشهر فكان يقوم وينام...الشريط(٧٠)من اللقاء الشهري

وقبل أن أختم هذا البحث اذكر كلام وفتاوى مشايخ أهل العلم في الاقتصار على الوارد في ذلك:

قال العلامة الألباني: وركعاتها إحدى عشرة ركعة، ونختار أن لا يزيد عليها اتباعاً لرسول الله ﷺ ، فإنه لم يزد عليها حتى فارق الدنيا.قيام الليل(ص٢٢)

وقال أيضا: لم يصل ﷺ التراويح أكثر من (١١) ركعة.صلاة التراويح(ص١٥)

وقال العلامة ابن عثيمين في هذا الحديث: هذه أربع وأربع وثلاث، إحدى عشرة ،هذا هو السنة ؛الأفضل ألا يزيد في صلاة الليل على إحدى عشر ركعة ،أو ثلاثة عشر ركعة.شرح رياض الصالحين(٣/ ٢٩١)

وقال أيضا : وعلى هذا؛ فيكون الصحيح في هذه المسألة: أنَّ السُّنَّة في التَّراويح أن تكون إحدى عشرة ركعة... وإنْ أوترَ بثلاث بعد العشر وجعلها ثلاثَ عشرةَ ركعةً فلا بأس، لأن هذا أيضاً صَحَّ مِن حديث عبدِ الله بنِ عباس رضي الله عنهما أنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً ، فهذه هي السُّنَّةُ، ومع ذلك لو أنَّ أحداً من النَّاس صَلَّى بثلاثِ وعشرين، أو بأكثرَ مِن ذلك فإنه لا يُنكر عليه؛ ولكن لو طالب أهلُ المسجد بأن لا يتجاوز عددَ السُّنَّةِ كانوا أحقَّ منه بالموافقة؛ لأن الدَّليل معهم. ولو سكتوا ورضوا؛ فَصَلَّى بهم أكثر من ذلك فلا مانع.الشرح الممتع(٤/ ٥١)

وقال أيضا: وعلى هذا؛ فيكون الصحيح في هذه المسألة: أن السنة في التراويح أن تكون إحدى عشرة ركعة، يصلي عشرا شفعا، يسلم من كل ركعتين، ويوتر بواحدة. والوتر كما قال ابن القيم: هو الواحدة ليس الركعات التي قبله ، فالتي قبله من صلاة الليل، والوتر هو الواحدة، وإن أوتر بثلاث بعد العشر وجعلها ثلاث عشرة ركعة فلا بأس، لأن هذا أيضا صح من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ صلى ثلاث عشرة ركعة ، فهذه هي السنة.الشرح الممتع

(٤/ ٥٢) الصوتي

وقال العلامة ابن باز: والتهجد أفضل ما يكون بإحدى عشرة، أو ثلاث عشرة، هذا أفضل، كان النبي ﷺ في الغالب يوتر بإحدى عشرة، أو بثلاث عشرة.... ولكن أفضل ذلك إحدى عشرة

أو ثلاث عشرة؛ تأسيا به ﷺ، واقتداء به عليه الصلاة والسلام في رمضان وغيره.فتاوى نور على الدرب(١٠/ ٣٢) [٣]

وقال العلامة الوادعي : أنصحك أن تصلي ثماني ركعات، وتصلي الوتر منفردا، فاتباع السنة أولى، فإن النبي يقول: <صلوا كما رأيتموني أصلي>. (نصائح وفضائح)

وقال أيضا: وبعد هذا، حديث عائشة رضي الله عنها: ما زاد رسول الله ﷺ على إحدى عشرة ركعة في رمضان ولا في غير رمضان،فالأفضل الاختصار على إحدى عشرة ركعة، وإن كان ولابد صلي أربعا مع الذي يقومون في أول الليل وتصلي أربعا مع الذين يقومون في آخره وبعد ذلك تصلي الوتر نعم هذا هو الأفضل. (أسئلة حضرموت)

وقال أيضا: وننصح بالاكتفاء بما فعله النبي ﷺ فخير الهدي هدي محمد.(الفتاوى الشرعية على الأسئلة العقيقية)

وهذا الشيخ ابن عثيمين وهو من القائلين بجواز العشرين يقول: ومع ذلك لو أنَّ أحداً من النَّاس صَلَّى بثلاثَ وعشرين، أو بأكثرَ مِن ذلك فإنه لا يُنكر عليه؛ ولكن لو طالب أهلُ المسجد بأن لا يتجاوز عددَ السُّنَّةِ كانوا أحقَّ منه بالموافقة؛ لأن الدَّليل معه.الشرح الممتع(٤/ ٥١)

---

(٣) قال عبد الرحمن بن يوسف الرحمة : كان الناس يصلون ٢٣ ركعة مع الوتر ، فقام رحمه الله ، وأخذ بحديث عائشة رضي الله عنها ، ورجحه عما سواه ، وصلى إحدى عشر ركعة بخلاف ما عليه الناس. الإنجاز في ترجمة الإمام عبد العزيز بن باز(ص٣٥٦)

أقول : وقام بتطبيق ذلك رحمه الله في مسجده الكائن في مكة فقد كان يصلي فيه الإحدى عشر ركعة ، وقد جاءه سائل فقال يا شيخ : لم لا تصلي في الحرم ، قال أنا أرى مكة كلها حرم ، فقال يا شيخ لم لا تصلي عشرين ركعة ، فقال: السنة إحدى عشر ركعة وأنا أصلي السنة.

وكذا فعل العلامة ابن عثيمين : أفاد بعض المشايخ الذين تتلمذوا على يديه أنه كان يصلي إحدى عشر ركعة في مسجده إلى أن مات رحمه الله.

وطلبنا ولا زلنا نطلب من إخواننا ، ألا يتجاوز العدد عن الوارد ، وبإذن الله يلبون الطلب[٤]

وأبشر إخواني وقبل ذلك عموم المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها ،أنه قد تواترت الأخبار من إخواننا أنه قد عادت السُّنة في هذه السَّنة في الحرمين الشريفين كما كانت في عهد النبي ﷺ ثلاث عشر ركعة ، وهذا من بشائر الخير ، ومما يفرح المسلم عموما ومحب السنة خصوصا أن يعود إلى ما كان عليه النبي ﷺ ، وفي هذا بيان وحافز لمن درجوا على العشرين مستدلين بها في الحرمين[٥] أن يتركوها كما تركت في الحرمين ، وأن يقتصروا على السنة.

وفي الختام أقول: خير الهدي هدي محمد ، وطالما أنه قد ثبت لنا هديه ، وظهرت لنا سنته فلا حاجة بنا لتركها والانشغال عنها بما لم يثبت.

اكتفي بهذا القدر ، وأسأل الله لي ولإخواني التوفيق والسداد ، وأن يوفقنا لمعرفة السنة ، والعمل بها ، والمحافظة عليها ، وأن يختم لنا ولعموم المسلمين بالحسنى إنه على ذلك قدير وبالإجابة جدير ، والحمد لله رب العالمين.

---

(٤) وإن أبوا فسنأخذ بفتوى شيخنا ووالدنا علام الديار اليمنية ومجدد الطريقة السلفية ، وقد سأله سائل فقال: إذا صليت في مسجد يصلي الإمام فيه بعشرين ركعة؛ فهل أكمل عشرين معه متابعة للإمام، أم أصلي معه ثماني ركعات، وأصلي الوتر لوحدي ثم أخرج؟.

ج- أنصحك أن تصلي ثماني ركعات، وتصلي الوتر منفردا، فاتباع السنة أولى، فإن النبي ﷺ يقول: <صلوا كما رأيتموني أصلي>. (فضائح ونصائح) السؤال(٤٧)

(٥) مع عنه لا حجة في ذلك لأحد فإن الشيخ ابن باز وهو بالقرب من الحرم ومع ذلك يحافظ على سنة النبي ﷺ وهي الإحدى عشر ركعة ، وكذا كثير من المساجد حول الحرمين ، وفي عموم المملكة وهي صلي الإحدى عشر ركعة .